

مؤتمر رؤساء الطيران المدني الخاص بالاستراتيجية العالمية للسلامة الجوية



مونتريال، من ٢٠ الى ٢٢/٣/٢٠٠٦

الاعلان

لما كانت اتفاقية الطيران المدني الدولي وملاحقها قد هيأت الاطار الضروري المطلوب للوفاء باحتياجات السلامة في أي نظام عالمي للطيران،

ولما كان رؤساء الطيران المدني يتحملون مسؤولية جماعية عن سلامة الطيران المدني الدولي،
وادراكا لأن اطار السلامة الجوية يجب أن يفيد جميع أصحاب المصلحة فائدة تامة وأن يتطور باستمرار لضمان استمرارية فاعليته وكفاءته في ظل البيئة التنظيمية والاقتصادية والفنية المتغيرة في القرن الحادي والعشرين،
وبالاشارة الى أن الشفافية وتبادل المعلومات في مجال السلامة الجوية دعامتان أساسيتان لسلامة نظام النقل الجوي،
وبالاشارة الى أن المادة ٣٣ من اتفاقية شيكاغو والقواعد القياسية السارية هي التي تنظم اعتراف الدولة بصحة الشهادات والاجازات الصادرة عن الدول الأخرى،

وبالاشارة الى دور الايكاو في فض المنازعات،

وادراكا لأن الثقة المتبادلة بين الدول، هي وثقة الجمهور، في سلامة النقل الجوي تتوقف على مدى الاطلاع على المعلومات الوافية عن السلامة الجوية،

وادراكا لأن السلامة الجوية تشكل مسؤولية مشتركة ولأن تحسينها في العالم لن يتسنى الا بقيادة الايكاو وبذل الجهود التعاونية والتعاضدية والمنسقة فيما بين جميع أصحاب المصلحة،

وادراكا لأن ادخال المزيد من التحسينات على السلامة الجوية في الدول وفيما بينها أمر يتطلب نهجا تعاونيا واستباقيا لتحديد وادارة الأخطار التي تهدد السلامة الجوية،

فان رؤساء الطيران المدني:

١ - يلتزمون بتوطيد الاطار العالمي للسلامة الجوية عن طريق ما يلي:

أ) تبادل المعلومات المناسبة عن السلامة الجوية بأسرع ما يمكن بين الدول وجميع أصحاب المصلحة الآخرين في الطيران والجمهور، بما في ذلك الافصاح بأسرع ما يمكن عن معلومات نتائج تدقيق مراقبتهم للسلامة الجوية وفي موعد لا يتجاوز بأي حال ٢٣/٣/٢٠٠٨،

ب) ممارسة مراقبة السلامة الجوية على مشغليهم الجويين في ظل الامتثال التام للقواعد والتوصيات الدولية، والتأكد بأنفسهم من أن المشغلين الأجانب الذين يشغلون طائراتهم في اقليمها موضوعون تحت المراقبة الوافية من دولتهم، واتخاذ الاجراءات المناسبة حسب الاقتضاء للمحافظة على السلامة الجوية،

- ج) التعجيل بتنفيذ نظم ادارة السلامة الجوية في صناعة الطيران استكمالا للآطار التنظيمي الراهن،
- د) وضع حلول قابلة للاستمرار في مجال السلامة الجوية، بما في ذلك انشاء أو تعزيز المنظمات والمبادرات الاقليمية والاقليمية الفرعية لمراقبة السلامة الجوية.
- هـ) النهوض بثقافة سليمة.

هذا وان المؤتمر:

- ٢- يدعو الدول الى أن تعتمد على اعتبارات السلامة وحدها وليس أغراض كسب المزايا الاقتصادية عند الاعتراف بصحة الشهادات والاجازات الصادرة عن الدول الأخرى،
- ٣- يدعو الدول والايكاو وصناعة الطيران والمنظمات المانحة الى توجيه الموارد صوب اعداد حلول لمراقبة السلامة الجوية باستمرار،
- ٤- يدعو الدول والايكاو وصناعة الطيران الى دعم التنفيذ المنسق لنظم ادارة السلامة الجوية،
- ٥- يدعو الايكاو الى القيام بما يلي:
- أ) أن تنشئ وتدعم بنشاط آليات لتبادل المعلومات تتيح تدفق معلومات السلامة الجوية بلا قيد بين جميع أصحاب المصلحة في الطيران،
- ب) أن تضع في موعد أقصاه يونيو ٢٠٠٦ استراتيجية لنقل معلومات السلامة نقلا فعالا الى الجمهور،
- ج) أن تنشئ آلية بموجب المادة ٢١ من اتفاقية شيكاغو لاتاحة المعلومات عن تسجيل الطائرات وعن مشغلي الطائرات،
- د) أن تضع ارشادات واجراءات للتحقق من شروط الاعتراف بصحة الشهادات والاجازات وفقا للمادة ٣٣ من اتفاقية شيكاغو،
- هـ) أن تدرس امكانية اعداد ملحق جديد بشأن مراقبة السلامة الجوية، وتقييم السلامة الجوية، وادارة السلامة الجوية،
- ٦- يدعو الدول الى اثبات عزمها السياسي على سد ثغرات السلامة الجوية، وأن تنشئ أينما كان ذلك ضروريا هيئات مستقلة للطيران المدني وتعطيها كافة الصلاحيات والتمويل الوافي لضمان المراقبة الفعالة للسلامة الجوية.
- ٧- يدعو الدول وصناعة الطيران الى تنسيق مبادراتها في مجال السلامة الجوية تنسيقا وثيقا مع الايكاو لضمان تحقيق أمثل المنافع للسلامة الجوية العالمية والتقليل من ازدواج الجهود.

— انتهى —